



جُمهُورِيَّة مصرُ الْعَرَبِيَّةُ
وزَارَة البيَّنَاتِ
الوزَّارَة

وارد و فتح
 رقم ٧٢٢
 التاريخ ١٧/٦/٢٠١٩

قرار وزيرة البيئة

رقم (٣٧٥) لسنة ٢٠١٩
 الصادر بتاريخ ٢٠١٩/١١/٣٠

وزيرة البيئة

بعد الاطلاع على قانون البيئة الصادر بالقرار رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بشأن التشكيل الوزاري الحالي وتعديلاته؛
 وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٥ لسنة ١٩٩٧ بشأن اختصاصات وزير البيئة؛
 وعلى القرار الوزاري رقم ٦١ لسنة ٢٠١٦ بشأن المصاريف الإدارية والرسوم لشحنات الفحم الحجري أو البترولي؛
 وعلى موافقة مجلس إدارة جهاز شئون البيئة بجلسته المنعقدة رقم (٤٧) بتاريخ ٢٠١٩/٣/٤ مقترن تجنبه وتعزيز الإيرادات لبعض الأنشطة والخدمات
 المقدمة من الجهاز؛
 وعلى المذكورة المعروضة من الوحدة الفنية لأمور الفحم الحجري أو البترولي؛
 ولصالح العمل ومتطلباته.

قرر

(المادة الأولى)

يضاف للجدول الوارد بالمادة الأولى من القرار الوزاري رقم (٦١) لسنة ٢٠١٦ المشار إليه البند التالي :-

المصاريف الإدارية للشحنة الواحدة بالجنيه المصري	النوع التفريغ أو إعادة الشحن
٣٥٠٠ جنيه " خمسة وثلاثون ألف جنيه"	فحم غير معًا ، من ساحات المصانع المنتجة له

(المادة الثانية)

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار كل فيما يخصه.

وزيرة البيئة
 د/ ياسمين فؤاد

- وحدة الفحص العجمي
- حى شرق القاهرة
- قطاع المؤسسة العامة للإرارات
- قطاع المؤسسة الترجمة
- قطاع الإرارات البريد
- م.م.ل. المؤسسة العامة للأسمدة الأول
- م.م.ل. المؤسسة العامة للنفط

ذاتى
 ٢٠١٩/١١/٣٠